[90] أبواب الصلوات [باب 1] والمفروض من الصلاة (1) خمس في اليوم والليلة على ما قدمناه: الظهر أربع ركعات بتشهدين: أحدهما في الثانية، والآخر في الرابعة، وتسليم بعد التشهد في الرابعة، ينصرف به منها، والعصر كذلك سواء، (2) والمغرب ثلاث ركعات بتشهدين: أحدهما في الثانية، والآخر في الثالثة، وتسليم بعده ينصرف، به منها، والعشاء الآخرة أربع ركعات، كالظهر والعصر، والغداة ركعتان بتشهد (3) في الثانية وتسليم بعده ينصرف (4) به منها. [2] باب المسنون من الصلوات (5) والمسنون من الصلوات (6) في اليوم والليلة أربع وثلاثون ركعة: ثماني ركعات عند زوال الشمس قبل صلاة الظهر بتشهد في كل ثانية منها وتسليم، وثماني ركعات بعد الظهر وقبل العصر كذلك سواء، وأربع ركعات بعد المغرب

(1) في ب، د، ه، و: " الصلوات ". (2) في ألف: " والعصر أربع ركعات بتشهدين: أحدهما في الثانية والآخر بالرابعة، وتسليم بعده. ينصرف به منها " وفي ج: " والعصر أربع ركعات بتشهدين: أحدهما في الثانية والآخر في الرابعة. (3) في ألف، ب، ج: " يتشهد ". (4) في ألف: " ويسلم بعده وينصرف به منها ". (5) في و، ز: " الصلاة ". (6) في ج، و، ز: " الصلاة ".